

١٠ مايو ٢٠٠٦

الشخصية المنشورة لمرسى الشيخ لشرفه أخطاراً خطيرة من سرور

قضت محكمة الجنح المستأنفة بجنوب القاهرة بإجماع الآراء بمعاقبة مرسى الشيخ المحامى بالحبس لمدة ٦ أشهر وبغرامة ١٠٠٠ جنيه لأنه نشر وأذاع أخباراً كاذبة عن الدكتور أحمد فتحي سرور رئيس مجلس الشعب أثناء الانتخابات البرلمانية الأخيرة باستخدام ميكروفون من شرفة مكتبه. وكانت الشرطة قد أثبتت هذه الواقعة بناء على أقوال الشهود وحررت محضراً بذلك حققته النيابة العامة ورفعته إلى المحكمة بمخالفة نص المادة ٤٨ من قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية.